منظمـــة الصحـــة العالميـــة

المجلس التنفيذي م ت١٠٧/٣٢
الدورة السابعة بعـد المائة ٢٨ تشرين الثاني/ نوفمبر ٢٠٠٠
البند ٨-٢ من جدول الأعمال المؤقت EB107/32

تقارير وحدة التفتيش المشتركة

تقرير من الأمانة

١- أرسلت وحدة التفتيش المشتركة التابعة للأمم المتحدة رسميا سبعة تقارير الى المديـرة العامـة، وقـد أحيلت الى المجلس التنفيذي للنظر فيها. وأربعة من هذه التقارير تهم منظمة الصحة العالمية في حين تقتصـر التقارير الثلاثة الأخرى على مسائل تهم منظمة العمل الدولية ومنظمة الطيران المدني الدولي والمعهد الدولـي للبحث والتدريب من أجل النهوض بالمرأة. وتتاح هذه التقارير الثلاثة للعلم ولا تصحبها أي تعليقـات. واذا أراد أحد أعضاء المجلس المزيد من التفاصيل، فبامكانه الحصول على نسخ من التقارير السبعة كلها.

٢- ويعد استعراض منظمة الصحة العالمية لتقارير وحدة التفتيش المشـتركة لعـام ١٩٩٩ الاسـتعراض الأول الذي يتسق مع اجراءات متابعة تقارير الوحدة التي وافقت عليها كل مـن الوحـدة والمنظمـة وأقرّهـا المجلس في دورته السادسة بعد المائة (أيار/ مايو ٢٠٠٠).[١]

٣- وتتمثل المميزات الرئيسية لهذه الاجراءات فيما يلي: (أ) توجيه رسالة واضحة من منظمـة الصحـة العالمية الى وحدة التفتيش المشتركة بشأن مدى صلة كل دراسة بالموضوع عقـب تقديـم مسـودة التقريـر؛ (ب) ابداء المنظمة تعليقات محدّدة على كل توصية تدليها الوحدة مع بيان مدى صلتـها بـالموضوع ووجـود حاجة الى اتخاذ اجراءات تشريعية أو عدم وجود ذلك؛ (ج) استعراض جميع تقارير الوحدة الذي تجريه عـادة لجنة مراجعة الحسابات التابعة للمجلس التنفيذي فتتقدم بتوصياتها الى المجلس؛ (د) اتخاذ المجلـس لقـرارات بشأن توصيات الوحدة التي تقتضي اتخاذ اجراءات تشريعية؛ (هـ) احالة تقارير منتظمة حـول وضـع تنفيـذ التوصيات المعتمدة.

٤- وترد في الملحق تعليقات على تقارير الوحدة الأربعة لعام ١٩٩٩ التي تـهم المنظمـة، الـى جـانب ملخص للنتائج والتوصيات التي جاءت بها التقارير.

٥- وبدأت وحدة التفتيش المشتركة العمل على استعراض بعنوان "التنظيم والادارة في منظمة الصحـة العالمية" على غرار الاستعراضات الواسعة النطاق التي أجريت (واستكملت) بشأن منظمة العمـل الدوليـة واليونسكو والاستعراض (الجاري اعداده) بشأن الاتحاد الدولي للاتصالات السلكية واللاسلكية. ومن المقـرر أن يكون التقرير الشامل متاحا للمجلس التنفيذي كي ينظر فيه في دورته التاسعة بعد المائة (كانون الثـاني/ يناير ٢٠٠٢).

الاجراء المطلوب من المجلس التنفيذي

٦- المجلس التنفيذي مدعو الى أن يحيط علما بالتقارير وأن يتخذ قرارا بشـأن قبـول التوصيـات التـي تقتضي اتخاذ اجراءات تشريعية أو عدم قبولها.

---

١ انظر الوثيقة م ت١٠٦/٢٠٠٠/سجلات/١، المحضر الموجز للجلسة الثانية، الفرع ٣.

المحلق

تقارير وحدة التفتيش المشتركة – ١٩٩٩

العنوان	الغرض المنشود	التوصيات	تعليقات منظمة الصحة العالمية
الوثيقة JIU/REP/99/1 **استعراض لجنة التنسيق الادارية وأجهزتها**	الاسهام في المبادرات الجارية الرامية الى تعزيز فعالية وتأثير لجنة التنسيق الادارية والى تحسين تفاعلها مع الهيئات الحكومية الدولية بصفة عامة ومع الهيئات التي تستند لها ولاية التنسيق على نطاق المنظومة بصفة خاصة	تحظى معظم التوصيات الاثنتي عشرة الصادرة عن وحدة التفتيش المشتركة بدعم واسع من منظمة الصحة العالمية لكنها لا تقتضي اتخاذ أي اجراءات محدّدة. وهناك توصيتان اثنتان فقط، من بين هذه التوصيات، موجهتان الى الأجهزة الرئاسية التابعة للمنظمة: *جيم ٢: قد ترغب الهيئات التشريعية في أن تطلب الى الرئيس التنفيذي أن يقدم، في اطار بند معين من بنود جدول الأعمال المتعلقة بالتنسيق على صعيد المنظومة، تقريرا دوريا يركز على المقررات والتوصيات المقدمة من هيئات التنسيق المركزية أو الاجهزة الادارية الأخرى، والتي لها آثار على برامج المنظمة وميزانيتها، والتدابير المتخذة أو المزمع اتخاذها لضمان توفير التنسيق المناسب وتعزيز وحدة الغرض للمنظومة ككل، وذلك اذا لم تكن قد فعلت ذلك حتى الآن.* *جيم ٣: قد ترغب الهيئات التشريعية في أن تطلب من الرؤساء التنفيذيين تقديم تقرير أكثر استفاضة وشفافية عن الآثار المالية المتصلة بعملية التنسيق فيما بين الوكالات، وأن تشفعه بالتدابير المتخذة فيما يتعلق بالاقتصاد في التكاليف أو بزيادة الكفاءة.*	لا توجد حاجة الى اتخاذ اجراءات تشريعية اضافية من قبل الهيئات الرئاسية لأن التقرير المفصل المنجز في اطار بند جدول الأعمال المعنون "التعاون داخل منظومة الأمم المتحدة ومع سائر المنظمات الحكومية الدولية" صار من الممارسات المكرَّسة في المنظمة.
الوثيقة JIU/REP/99/3 **الميزنة على أساس النتائج: تجربة المنظمات الداخلة في منظومة الأمم المتحدة**	الاستفادة من تجربة مؤسسات منظومة الأمم المتحدة التي تتبع نهج الميزنة على أساس النتائج لمساعدة الدول الأعضاء في النظر في الاقتراح المتعلق بالعمل بنهج الميزنة على أساس النتائج في الأمم المتحدة	لا تخص أي من التوصيات الست، الموجهة الى الأمين العام واللجنة الخامسة واللجنة الاستشارية المعنية بالمسائل الادارية ومعهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث والرامية الى تيسير تطبيق الميزنة القائمة على النتائج، منظمة الصحة العالمية بشكل مباشر لأن المنظمة طبقت هذا المفهوم في عملية وضع ميزانيتها للثنائية ٢٠٠٢-٢٠٠٣.	تعمل المنظمة على تقييم مقارنة الخبرات المكتسبة والدروس المستفادة من الميزنة على أساس النتائج على صعيد منظومة الأمم المتحدة من أجل تنقيح نظام الميزنة المتبع في المنظمة بصورة متواصلة.

العنوان	الغرض المنشود	التوصيات	تعليقات منظمة الصحة العالمية
الوثيقة JIU/REP/99/6 **مشاركة وتعاون القطاع الخاص مع منظومة الأمم المتحدة**	تحليل الأسس التي يمكن على هديها اقامة شراكة جديدة بين منظومة الأمم المتحدة والقطاع الخاص، وكيف يمكن للمجالات القائمة من المصالح والفوائد المتبادلة أن تترجم بصورة ملموسة الى اجراءات من شأنها التوصل الى تفهم أفضل بغية تحقيق خدمة أفضل لأهداف المنظمة ككل.	هناك أربع توصيات، من بين التوصيات الثماني، تقتضي من أمانات أحاد الوكالات اتخاذ اجراءات ولا تستدعي أي من تلك التوصيات اتخاذ اجراءات تشريعية: ١- تنادي باعتماد وثيقة استراتيجية تضع أهدافا وتوقعات واقعية للتعاون. ٢- تقترح الاضطلاع ببرنامج يستهدف الوصول الى القطاع الخاص وتعيين مركز تنسيق. ٥- تدعو الى اعتماد مجموعة من المبادئ التوجيهية المتعلقة بالعمل الداخلي والأعمال التي يضطلع بها الفريق العامل الذي أنشأه فريق الادارة العليا التابع للأمين العام. ٦- تقترح تعزيز القواعد المتعلقة بعمليات الكشف المالي من أجل ضمان ألا يكون للموظفين أي مصلحة مالية متضاربة. وتتعلق التوصيات الأربع الأخرى بمسألة "الاسراع في العمل": ٧- التعجيل بالعمليات حتى لا تحبط المبادرات المتخذة من القطاع الخاص؛ ٨- انشاء آليات ملائمة لتقاسم المعلومات وأفضل الممارسات، بما في ذلك الاستعانة بهيكل لجنة التنسيق الادارية على أكمل وجه؛ ٣- تعزيز الوجود المتبادل لمؤسسات الأمم المتحدة في مناسبات الأعمال التجارية ذات الصلة؛ ٤- شروع الفريق العامل المذكور أعلاه في صياغة المبادئ التوجيهية المناسبة ونشرها.	للمنظمة ماض عريق وحافل بالتعاون الناجح مع القطاع الخاص لفائدة البرامج الصحية الكبرى كتلك المتعلقة بمكافحة واستئصال أمراض المناطق المدارية أو الأمراض المعدية أو أمراض الطفولة الرئيسية. وقد نفّذت المنظمة أساسا كلا من التوصيات الأربع الخاصة والتوصيات الأخرى العامة المتعلقة بمسألة "الاسراع في العمل". واعتمدت المنظمة قواعد صارمة تتعلق بالكشف المالي بالنسبة الى كبار المسؤولين. وتشمل استراتيجية المنظمة العامة بشأن تعزيز التعاون مع القطاع الخاص برامج ترمي الى الوصول الى ذلك القطاع. وتجري الآن احالة مبادئ توجيهية شاملة عن هذا التعاون الى المجلس.[١]

١ الوثيقة م ت١٠٧/٢٠.

العنوان	الغرض المنشود	التوصيات	تعليقات منظمة الصحة العالمية
الوثيقة JIU/REP/99/7 **السياسات والممارسات المتبعة في مجال استعانة مؤسسات منظومة الأمم المتحدة بخدمات الشركات الخاصة للاستشارة الادارية**	دراسة السياسات والممارسات التي تخضع لها مسألة الاستعانة بالشركات الخاصة للاستشارة الادارية؛ وتحديد المزايا والمساوئ الناجمة عن الاستعانة بتلك الشركات؛ وتحليل نطاق معايير ومبادئ توجيهية واجراءات على صعيد المنظومة ومدى الحاجة اليها؛ واقتراح سياسات وممارسات أفضل للاستعانة بمثل تلك الشركات الاستشارية مع الحاجة الى تحقيق وفورات.	هناك توصية واحدة، من بين التوصيات الثماني، تقتضي اتخاذ اجراءات تشريعية: ١: *ينبغي للمنظمات المشاركة أن تضع سياسات ومعايير واجراءات بشأن الاستعانة بشركات الاستشارة الادارية، بالاضافة الى عدد من مقاييس التقييم الواضحة والمعقولة تمهيدا لعرضها على الأجهزة التشريعية.* ١(ج): *ينبغي التحقق، على أساس كل حالة على حدة، من الحاجة الى سلطة تشريعية للاستعانة بشركات الاستشارة الادارية.* وينبغي النظر أيضا في بدائل للاستعانة بشركات الاستشارة الادارية وتقييم الفوائد بالمقارنة مع تكاليف الاستعانة بمثل هذه الشركات، وصياغة اختصاصات دقيقة. وتسعى التوصية ٤ الى تعزيز التعاون والتنسيق على نطاق المنظومة؛ وتتناول التوصيتان ٢ و٣ مسائل الرصد والتقييم؛ وتتصدى التوصية ٥ لموضوع تضارب المصالح؛ وتنادي التوصيات ٦ و٧ و٨ بالاستعانة بطائفة من الشركات والعطاءات الدولية والمعاملة التفضيلية لفائدة الشركات الاقليمية.	تتّبع المنظمة السياسات والمبادئ التوجيهية بشأن الاستعانة بشركات الاستشارة الادارية المنطبقة على جميع المتعاقدين ومقدمي الخدمات الخارجيين. وليس من الممكن ولا من المرغوب فيه تعريف سياسات ومعايير واجراءات بشأن شركات الاستشارة الادارية بالنظر الى صعوبة التمييز بين الاستشارة الادارية والاستشارة التقنية. ومن شأن اللجوء الى السلطة التشريعية، على أساس كل حالة على حدة، أن يحد من قدرة المنظمة على الاستجابة للاحتياجات بسرعة ويؤخر تطبيق تدابير الكفاءة. وستواصل المنظمة تحسين اطار الرصد والتقييم المعمول به حاليا والذي يمكّن من فحص الاستعانة بشركات الاستشارة الادارية في سياق البرنامج المعني وستعمل أيضا على تعزيز الممارسات التعاقدية المتبعة.